

العراق يمنع دخول المشروبات الكحولية بكافة أنواعها (وثيقة)



وجهت الهيئة العامة للجمارك العراقية، اليوم السبت، كافة المناطق والمراكز الجمركية بمنع دخول المشروبات الكحولية بكافة أنواعها.

جاء ذلك في بيان للهيئة ، و أضاف أن التوجيه، يأتي استنادا الى قانون واردات البلدية رقم (1) لسنة 2023 والمنشور بجريدة الوقائع العراقية بالعدد (4708) لسنة 2033.

ونشرت الوقائع العراقية، (الجريدة الرسمية التي تتضمن القوانين والقرارات المصادقة عليها من قبل رئاسة الجمهورية)، في 22 شباط المنصرم، قانون واردات البلديات في المادة 14/ أولاً والذي ينص "يُحظر استيراد وتصنيع وبيع المشروبات الكحولية بأنواعها كافة، ويعاقب كل من خالف ذلك بغرامة لا تقل عن 10 ملايين دينار، ولا تزيد على 25 مليون دينار عراقي".

وقرر مجلس الوزراء العراقي في جلسته الاعتيادية السابعة التي عقدها في 14 شباط 2023 "فرض رسم جمركي إضافي بنسبة 200% من وحدة قياس منتج المشروبات الكحولية المستورد إلى العراق من الدول

والمنشأ كافة، لمدة أربع سنوات بدون تخفيض، ومراقبة السوق المحلية خلال مدة تطبيق الرسوم الجمركية الإضافية".